

المناخية الى البلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم ، دون وضع أى قيد على حرية هذه البلدان في نشدان أفضل الاسواق للبيع والشراء .

الجلسة العامة ٨٤٦

٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٢٢ (الدورة ١٤)

انماء التجارة الدولية والمشاكل الدولية للسلع الاساسية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها رقم ١٣٢٤ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨
وان تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٢٦ (الدورة ٢٨) المتخذ في ٢٤ تموز
(يولييه) ١٩٥٩ ،

وان ترى عن اقتناع أن التقدم الاقتصادي والاجتماعي في العالم ، ولاسيما في المناطق ذات
الاقتصاد المتخلف ، يتوقف الى درجة كبيرة على الزيادة الملموسة في التجارة الدولية ،

وان تذكر أن صادرات عدد قليل نسبيا من السلع الأولية تمثل المورد الرئيسي للايرادات من
القاح الاجنبي بالنسبة الى كثير من البلدان ، ولاسيما في المناطق ذات الاقتصاد المتخلف ،

وان ترى أن التقلبات العنيفة في أسعار السلع الاساسية تؤثر في حجم حصيله صادرات كثير
من البلدان وموارد ميزانياتها ، ويحتمل أن تصوق ، في حالة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف
الانماء السليم الثابت لاقتصادها ،

وان ترى عن اقتناع أن وضع حد للتقلب العنيف في أسعار السلع الاساسية يزيد من فعاليتها
أية سياسة تستهدف تقديم المساعدة الاقتصادية الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف وأن إيجاد
حلول لهذه المشكلة من أهم الامور التي ينبغي أن تعني بها جميع الدول الأعضاء ،

وان تلاحظ موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على برنامج أعمال لجنة التجارة الدولية
للسلع الاساسية ، بما في ذلك الدراسة المفصلة للتدابير التي يجدر اتخاذها على
الحددين التومي والدولي لمعالجة التقلبات في أسواق السلع الأولية ،

وإن تلاحظ كذلك أن الأطراف المتعاقدين في الاتفاق العام للتعريف الجمركية والتجارة قد اضطلعوا بدراسة مشكلة التوسع التجاري الطويل الاجل ، ولاسيما صادرات البلدان المنتجة للسلع الاولى ،

وإن ترى مع ذلك أن اجراءات المساعدة المالية المتعددة الأطراف لا تسمح دائما للبلدان التي تصاب بهبوط كبير وفجائي في أسعار المواد الخام التي تصدرها بأن تسد العجز في موازين مدفوعاتها بسرعة وتنفذ في الوقت نفسه برامجها الانمائية ،

١- تناشد من جديد حكومات الدول الاعضاء أن تواصل جهودها لحل المشاكل المتعلقة بانتاج السلع الاساسية وتجارتها ، بما في ذلك الاشتراك ، عند الاقتضاء ، في الاتفاقات الدولية القائمة المتعلقة بالسلع الاساسية أو التفاوض في عقد اتفاقات بين البلدان الرئيسية المنتجة لسلعة ما والبلدان الرئيسية المستهلكة لها ، بما فيه خدمة لسلحتها المشتركة ، أو الاشتراك في الفرق الدراسية الدولية ،

٢- وتحيط علما مع التقرير بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٢٦ (الدورة ٢٨) الذي وافق فيه المجلس على التقرير وبرنامج الاعمال المرفوعين من لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية (١) وتعرب عن أملها في أن توجه اللجنة في معرض دراستها اهتماما فائقا الى أنواع البرامج العامة الخاصة بالسلع الاساسية التي أشير اليها في الفصل الثالث من الباب الاول من "الدراسة الاقتصادية العالمية" ، ١٩٥٨ ، (٢) ،

٣- وتدعو حكومات الدول الاعضاء الى تقديم أكبر مساعدة ممكنة الى لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية لاعانتها على تنفيذ برنامج أعمالها بصورة سريعة فعالة ،

٤- وتوصي اللجان الاقتصادية الاقليمية ، والوكالات المتخصصة المعنية ، ولاسيما منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، والأطراف المتعاقدين في الاتفاق العام للتعريف الجمركية والتجارة والفرق الدراسية الدولية المهتمة بمشاكل السلع الاساسية ، بأن توجه عناية خاصة الى مشاكل البلدان التي تعتمد الى درجة كبيرة على تصدير عدد قليل من السلع الاولى ،

٥- وتحث حكومات الدول الاعضاء على ما يلي :

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثامنة والعشرون

الطحق رقم ٦ (م ١١ / ٣٢٢٥) .

(٢) مبيعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٢ / ٥٩ ج / ١ .

(أ) أن تسهم الى أقصى حد ممكن سواء بمفردها أو داخل المنظمات الدولية المختصة في الأنشطة التدريبية لجميع أنواع التمييز والقيود الكمية والاساليب المقيدة الأخرى التي قد تنهز الانماء السليم للتجارة الدولية بالسلع الأساسية ،

(ب) أن تراعي ، عند وضع سياستها الاقتصادية ، الأثر الذي قد تحدثه في فرص التصدير المتاحة للبلدان المنتجة للمواد الأولية ،

(٦) وتطلب الى لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية أن توجه اهتماما خاصا ، عند تنفيذ برنامج أعمالها ، الى دراسة وسائل تقديم مساعدة مؤقتة الى البلدان التي تواجه صعوبات خطيرة في مدفوعاتها نتيجة لهبوط كبير وفجائي في أسعار صادراتها من المواد الخام لتمكنها من اتخاذ التدابير اللازمة والاستمرار في الوقت نفسه في تنفيذ برامج انمائها الاقتصادي .

الجلسة العامة ٨٤٦

٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٢٣ (الدورة ١٤)

التدابير الدولية الكفيلة بالمساهمة في مقابلة آثار تقلبات
أسعار السلع الأساسية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها رقم ١٣٢٤ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٢٦ (الدورة ٢٨) المتخذ في ٢٤ تموز (يوليو) ١٩٥٩ ،

وان تذكر أن الدول الاعضاء مسؤولة بمتتني ديباجة ميثاق الامم المتحدة والفقرة ٣ من المادة الاولى والفقرة ١ من المادة الثالثة عشرة والمادة الخامسة والخمسين من الميثاق عن تعزيز التعاون الدولي في الميدان الاقتصادي ، ورفع مستويات المعيشة ، وتحقيق التوظيف الكامل وتهيئة الظروف التقدم الاقتصادي والاجتماعي ،

وان تراعي مخاطر اتساع الشقة القائمة بين مستويي الدخل الفردي في البلدان ذات الاقتصاد المتقدم وذات الاقتصاد المتخلف ،